

بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ٢٠١٢

وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

### قرار وزاري

رقم ( ٤٠٢ ) بتاريخ ١٦ / ١٠ / ٢٠١٢

بشأن إنشاء مهنة " السكرتارية الطبية " بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام  
ثلاث سنوات بالمدسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بمحافظة الاسكندرية

### وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية  
بجميع نوعياتها بقرار وزاري .  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم  
للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات ( جميع المهن ) ،  
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،  
وتحقيقاً للصالح العام .

### قرار :

#### مادة (١) :

تنشأ مهنة " السكرتارية الطبية " بنظام التعليم والتدريب المزدوج " نظام ثلاث سنوات"  
بالمدسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج ( طلعت حرب ث . ص . سابقاً ) التابعة  
لمديرية التربية والتعليم بمحافظة الاسكندرية وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ .

#### مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدسة المشار إليها ثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية  
الصف الثالث " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم  
التخصص .

بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ٢٠٠٧

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

-٢-

مادة (٢) :

يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه لنظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج المعمول بها .

مادة (٤) :

على الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

